

تحريم القتل وتعظيمه

**المؤلف: عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي
الجماعيلي الدمشقي الحنبلي أبو محمد تقي الدين (المتوفى: 600هـ)**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ

اللَّهُمَّ سَهِّلْ

1 - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ يَحْيَى بْنُ ثَابِتٍ بْنُ بُنْدَارٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُقَرِّيُّ الْبَغْدَادِيُّ، بِهَا، ابْنُ أَبِي
أَبُو الْمَعَالِي ثَابِتُ بْنُ بُنْدَارٍ، ابْنُ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ غَالِبِ الْبُرْقَانِيِّ، ابْنُ أَبِي بَكْرٍ
أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْجُرْجَانِيِّ، ابْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ
الصُّوفِيِّ، ثنا أَبُو خَيْثَمَةَ، ثنا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، حَدَّثَنِي
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي

(89/1)

بَكْرَةَ، وَرَجُلٌ فِي نَفْسِي أَفْضَلُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ
سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» أَوْ قَالَ:
«أَتَدْرُونَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» فَقُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ:
«أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «أَتَدْرُونَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ:
فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ بِالْبَلَدَةِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّ
دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَفِي بَلَدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمٍ
تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ، لِيُبَلِّغَ
الشَّاهِدَ الْعَائِبَ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ، أَلَا فَلَا تَرْجِعَنَّ بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ
بَعْضٍ»

هذا حديث صحيح متفق عليه، رواه البخاري، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، ومسلم: عن مُحَمَّدِ بْنِ عمرو بن جبلة، وأحمد بن

(90/1)

الْحَسَنُ بْنُ خِرَاشٍ، ثلاثتهم عن أَبِي عامر، واسمه عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عمرو العقدي البصري.

2 - أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ ثَابِتٍ، ابْنُ أَبِي، ابْنُ أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ غَالِبٍ، ابْنُ أَحْمَدَ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، وَالْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَّا، قَالَا: ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثنا فَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ ح، وَأَخْبَرَنِي أَبُو يَحْيَى بْنُ بَيْتَانَ الرَّوْيَانِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ، هُوَ ابْنُ مُوسَى الْفَرَّاءِ، ابْنُ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَهَذَا حَدِيثُهُ، قَالَ: ثنا فَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٍ، قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٍ، قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٍ، قَالَ: «فَإِنَّ

(91/1)

دِمَائِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا» ، ثُمَّ أَعَادَهَا مِرَارًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ بَلِّغْتُ» مِرَارًا، قَالَ: يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَاللَّهِ إِنَّهَا لَوَصِيَّتُهُ، قَالَ: «أَلَا فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدَ الْغَائِبَ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»

هذا حديث صحيح رواه البخاري عن علي، عن يَحْيَى، وفي الفتن، عن أَحْمَدَ بْنِ إِشْكَابٍ، عن مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ، كلاهما عن فضيل.

3 - أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَحَاسَنِ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُثْمَانَ، وَابْنُ عَمَّةٍ أَبُو سَعِيدٍ الْمُطَهَّرُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُثْمَانَ الْقُومَسَانِيَّانِ، بِهِمَاذَانِ، ابْنُ أَبِي عَلِيٍّ نَاصِرُ بْنُ مَهْدِيٍّ بْنُ نَصْرِ الْمُشْطَبِيِّ،

أَبْنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبٍ بْنِ عَلِيٍّ الْقَاضِي، أَبْنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمَّادٍ الْأَسَدِيِّ الْأَبْهَرِيِّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَاكِنِ الرَّنْجَانِيِّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ شَيْبِ بْنِ عَرْقَدَةَ الْبَارِقِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَخْوَصِ، حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ شَهِدَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَذَكَرَ وَوَعَّظَ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ، أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ، أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ؟» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ النَّاسُ: يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ، أَلَا لَا يَجْنِي جَانٍ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، لَا يَجْنِي وَالِدٌ عَلَى وَلَدِهِ، وَلَا يَجْنِي وَلَدٌ عَلَى وَالِدِهِ، أَلَا إِنَّ الْمُسْلِمَ أَخُو الْمُسْلِمِ، فَلَيْسَ يَحِلُّ لِلْمُسْلِمِ مِنْ مَالِ أَخِيهِ شَيْءٌ إِلَّا مَا أَحَلَّ لَهُ نَفْسُهُ، أَلَا وَإِنَّ كُلَّ رِبَا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، لَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ، غَيْرَ رِبَا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ،

أَلَا وَإِنَّ كُلَّ دَمٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَمَوْضُوعٌ، وَأَوَّلُ دَمٍ مِنْ دِمَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ دَمُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، كَانَ مُسْتَرْضَعًا فِي بَنِي لَيْثٍ فَقَتَلَتْهُ هَذِيلٌ، أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا فَإِنَّهُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ، لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ، إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرَّحٍ، فَإِنْ أَطَعَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا، أَلَا إِنَّ لَكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ: أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرْشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذَنَ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ: أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ".

4 - أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ الزَّاهِدُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ أَبِي صَالِحٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَقِيهَ الْجِيلِيُّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أُنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْمُظَفَّرِ بْنِ سَوْسَنَ التَّمَارِ، أُنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَاذَانَ الْبَزَّازِ، أُنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ نَجِيحِ الْبَزَّازِ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَدِّهِ جَرِيرٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي حَجَّةِ الْوُدَّاعِ: " اسْتَنْصِتِ النَّاسَ، فَقَالَ: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ " هذا حديث صحيح متفق عليه، رواه البخاري، عن سُلَيْمَانَ

(95/1)

بن حرب كذلك، ورواه هو ومسلم من طرق إلى شُعْبَةَ.

5 - أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو طَاهِرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ السَّلَفِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِشْغَرِ الْإِسْكَندَرِيَّةِ، أُنَا الرَّئِيسُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُودِ الثَّقَفِيِّ، بِأَصْبَهَانَ، أُنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْمُرْكَي، بِنَيْسَابُورَ، ثَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ بْنُ خَلْفٍ بْنِ شَجَرَةَ، بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ

(96/1)

الْعَقْدِيُّ، ثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، وَرَجُلٌ فِي نَفْسِي أَفْضَلُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَالَ: « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ »

رواه البخاري عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيِّ، ومسلم عن مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خَرَّاشٍ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا، وَهُوَ طَرَفٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ الْمَتَقَدِّمِ.

6 - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ السَّلَفِيُّ، ابْنُ الرَّئِيسِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ، ابْنُ أَبِي زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْمُزَكِّي، ابْنُ أَبِي الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ الْمُزَكِّي، ثنا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثنا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، ابْنُ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَوْلُ

(97/1)

الزُّورِ، أَوْ قَالَ: وَشَهَادَةُ الزُّورِ "

صحيح متفق عليه، رواه البخاري عن عمرو بن مرزوق كذلك.

7 - أَخْبَرَنَا الْحَافِظُ الْإِمَامُ أَبُو سَعْدٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، الْمَعْرُوفُ بِالصَّائِغِ، الْأَصْبَهَانِيُّ بِهَا، ابْنُ أَبِي الْفَرَجِ سَعِيدُ بْنُ أَبِي الرَّجَاءِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ الصَّيْرَفِيُّ، ابْنُ أَبِي الْفَتْحِ مَنْصُورُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْقَاسِمِ الْكَاتِبِ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَاصِمِ الْمُقَرِّي، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ دُرُسْتَ

(98/1)

التُّسْتَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعَيْبِ الْبَزَّازِ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، ثنا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَلَيَّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الْبَصْرَةَ؛ التَّحَقُّتُ عَلَى سَيْفِي لِأَتِيَهُ فَأَنْصَرُهُ، فَلَقِينِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ ، قُلْتُ: هَذَا الرَّجُلُ أَنْصَرُهُ، قَالَ: ارْجِعْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»

صحيح متفق عليه من حديث أَبِي إِسْمَاعِيلَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ بن درهم الأزدي مولا هم البصري، رواه البخاري عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُبَارَكِ، ومسلم عن أَبِي كَامِلٍ فَضِيلِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْجَحْدَرِيِّ،

وأحمد بن عبدة، ثلاثتهم عنه، وله طرق صحيحة.

8 - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ التَّقْوَى الْبَغْدَادِيُّ، بِهَا، ابْنُ أَبِي طَالِبٍ عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ، ابْنُ أَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُذْهَبِ التَّمِيمِيِّ، ابْنُ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ مَالِكِ الْقَطِيعِيِّ، ثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ

بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ أَخَا لَأَبِي مُوسَى كَانَ يَتَسَرَّعُ فِي الْفِتْنَةِ، فَجَعَلَ يَنْهَاهُ وَلَا يَنْتَهِي، فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ أَرَى أَنَّ سَيَكْفِيكَ مِنِّي الْيَسِيرُ، أَوْ قَالَ: مِنَ الْمَوْعِظَةِ دُونَ مَا أَرَى، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ، فَقِيلَ: هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ ! قَالَ: «إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ» .

9 - أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَحَاسِنِ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُثْمَانَ، وَابْنُ عَمَّةِ أَبُو سَعِيدٍ الْمُطَهَّرُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُثْمَانَ الْقُومَسَانِيَّانِ، بِهِمَا، ابْنُ أَبِي عَلِيٍّ نَاصِرُ بْنُ مَهْدِيٍّ بْنُ نَصْرِ الْمُشْطَبِيِّ، ابْنُ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبٍ الْقَاضِي، ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمَّادٍ الْأَبْهَرِيِّ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَاكِنِ الرَّنْجَانِيِّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ الْحُلَوَانِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ،

ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ عُثْمَانَ وَهُوَ مَحْصُورٌ، فَكُنَّا نَدْخُلُ مُدْخَلًا فِي الدَّارِ كَانَ مَنْ دَخَلَهُ سَمِعَ كَلَامَ مَنْ عَلَى الْبَلَاطِ، قَالَ: فَدَخَلَهُ عُثْمَانُ فَخَرَجَ وَهُوَ مُتَغَيِّرٌ لَوْنُهُ، فَقَالَ: إِنَّهُمْ لَيَتَوَاعَدُونَنِي بِالْقَتْلِ آنِفًا، قَالَ: قُلْنَا: إِذَا يَكْفِيكَ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: وَبِمَ يَقْتُلُونَنِي؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: " لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدٍ ثَلَاثٍ: كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، أَوْ زَنَا بَعْدَ إِحْصَانِهِ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ "، فَوَاللَّهِ مَا زَنَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ قَطُّ، وَلَا أَحْبَبْتُ أَنْ لِي بِدِينِي بَدَلًا مُنْذُ هَدَانِي اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا قَتَلْتُ نَفْسًا، فِيمَ يَقْتُلُونَنِي؟

(102/1)

10 - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَالْمُطَهَّرُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ، قَالَا: أَبْنَا نَاصِرُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْمُشْطَبِيُّ، أَبْنَا عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبٍ الْقَاضِي، أَبْنَا إِبْرَاهِيمَ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَسَدِيِّ، أَبْنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَاكِنِ الرَّنْجَانِيِّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ: عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِأَحَدٍ ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيْبُ الزَّانِي، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمَفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ "

(103/1)

صحيح متفق عليه من حديث أبي محمد سليمان بن مهران الأعمش الأسدي الكاهلي مولاهم الكوفي.

رواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير، عن أبيه كذلك، ورواه البخاري، عن عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن الأعمش، ورواه من طرق إليه.

11 - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَنْصُورٍ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ الْمُؤَصِّلِيُّ، أَبْنَا الْمُبَارَكُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصَّيْرَفِيُّ، أَبْنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَيْقِيُّ، أَبْنَا أَبُو يَعْقُوبَ إِسْحَاقُ بْنُ سَعْدِ بْنِ

الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا حَبَّانُ، أَبْنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَبْنَا سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَقَامِي فِيكُمْ، فَقَالَ: " وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، لَا يَحِلُّ دَمُ رَجُلٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا أَحَدَ ثَلَاثَةِ نَفَرٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيْبُ الرَّانِي، وَالْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ التَّارِكُ لِدِينِهِ " أَوْ قَالَ: «التَّارِكُ لِلْإِسْلَامِ» .

12 - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ السَّلَفِيُّ، أَبْنَا الْإِمَامَ أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْمُقْرِئِ، وَأَبُو الْبَرَكَاتِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ طَيْبَانَ الْيَشْكُرِيُّ، وَأَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْمَزَرَرِ، بِبَغْدَادَ، قَالُوا:

أَبْنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ، أَبْنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْآجُرِّي، بِمَكَّةَ، أَبْنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْجَوَزِيُّ، وَيُقَالُ: التَّوَزِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَخْطُبُ إِذْ جَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، حَتَّى صَعِدَ الْمِنْبَرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَإِنَّ اللَّهَ يُصْلِحُ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَظِيمَتَيْنِ»

قال حمَّاد: قال هشام، قال الحسن: فرآهم أمثال الجبال من الحديد، فقال: «أضرب بين هؤلاء وبين هؤلاء في ملك من ملك الدنيا، لا حاجة لي فيه» .

13 - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَالْمُبَارَكُ بْنُ عَلِيٍّ، ابْنَا عَبْدُ الْقَادِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ.
وَأَبْنَا عَبْدُ الْحَقِّ، ابْنَا عَمِّي، ابْنَا الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، ابْنَا أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي
أَبِي، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى قَالَ: ابْنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ
مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: وَكَانَ قَلِيلَ الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: وَهُوَ يَقُولُ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ يَقُولُ: «كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلَّا
الرَّجُلُ يَمُوتُ كَافِرًا، أَوْ الرَّجُلُ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا» .

14 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَحَبِيبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ابْنَا مَحْمُودُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ابْنَا أَحْمَدَ بْنِ
مُحَمَّدٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا أَبُو
مُسْهَرٍ عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ مُسْهَرٍ، ح، وَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمَعْلَى، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَا: ثَنَا صَدَقَةُ
بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ دَهْقَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَكْرِيَّا، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ:
سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى
اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلَّا مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا، أَوْ مُؤْمِنًا قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا»

رواه أبو داود، عن مؤمل بن الفضل الحراني، عن محمد بن شعيب، عن خالد بن دهقان.
15 - أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْبَغْدَادِيُّ، ابْنَا الْإِمَامِ أَبُو
مُحَمَّدٍ رَزَقُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّمِيمِيِّ، ابْنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
بِشْرَانَ، ابْنَا أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الصَّفَّارِ، ابْنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثَنَا

أَبُو الْيَمَانِ، ابْنَا شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ الْجُنْدَعِيُّ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ
بْنَ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ، عَنِ الْمِقْدَادِ بْنِ عَمْرِو فَارِسِ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ
كِنْدَةَ

(110/1)

حَلِيفُ ابْنِي زُهْرَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ مُشْرِكًا فَاخْتَلَفْنَا ضَرْبَتَيْنِ، فَأَبَانَ
إِحْدَى يَدَيَّ بِضَرْبَتِهِ، ثُمَّ قَدَرْتُ عَلَى قَتْلِهِ، فَقَالَ حِينَ أَرَدْتُ أَنْ أَهْوِيَ إِلَيْهِ بِسِلَاحِي: لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ، أَقْتُلْهُ أَمْ أَتْرُكْهُ؟ قَالَ: «بَلِ اتْرُكْهُ» ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَإِنْ قَطَعَ
إِحْدَى يَدَيَّ؟ فَقَالَ: «وَإِنْ فَعَلَ» ، ثُمَّ عَاوَدْتُهُ فَقَالَ ذَلِكَ، فَرَاَجَعْتُهُ، فَقَالَ: " إِنْ قَتَلْتَهُ بَعْدَ أَنْ
يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ فَأَنْتَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهَا، وَهُوَ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ " .

16 - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ السَّلْفِيُّ، ابْنَا أَبُو الْحَسَنِ مَكِّيُّ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ عَلَانَ الْكَرْجِيُّ، ابْنَا أَبُو
بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ

(111/1)

الْحَرَشِيُّ، ابْنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَعْقِلِ الْمِيدَانِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الدُّهْلِيُّ، ثنا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ابْنَا مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ
الْخِيَارِ، عَنِ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ اخْتَلَفْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ
الْمُشْرِكِينَ ضَرْبَتَيْنِ فَقَطَعَ يَدَيَّ، فَلَمَّا أَهْوَيْتُ إِلَيْهِ لِأَضْرِبَهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَقْتُلْهُ أَمْ أَدْعُهُ؟
قَالَ: «بَلِ ادْعُهُ» ، قَالَ: قُلْتُ: وَإِنْ قَطَعَ يَدَيَّ؟ ، قَالَ: «وَإِنْ فَعَلَ» ، فَرَاَجَعْتُهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا،
فَقَالَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنْ قَتَلْتَهُ بَعْدَ أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ فَأَنْتَ مِثْلُهُ قَبْلَ
أَنْ يَقُولَهَا، وَهُوَ مِثْلَكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ "

صحيح متفق عليه من حديث الزهري.

17 - أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَلْمَانَ، بِبَغْدَادَ، وَأَبُو الْفَضْلِ عَبْدُ

اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْقَاهِرِ الطُّوسِيِّ، بِالْمَوْصِلِ، قَالَا: أَبَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ

(112/1)

السَّرَاجِ اللَّغَوِيُّ، بِانْتِقَاءِ الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ ثَابِتِ الْخَطِيبِ، أَبَا أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنِ الْمُحَسِّنِ التَّنُوخِيُّ، أَبَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ بَيَانَ الرَّيْنِيِّ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَوْفٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: ثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ: أَنَّ خَالِدًا الْأَثَبَجَ ابْنَ أَخِي صَفْوَانَ بْنِ مُحَرِّزٍ، حَدَّثَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرِّزٍ أَنَّهُ حَدَّثَ: أَنَّ جُنْدُبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيَّ بَعَثَ إِلَى عَسْعَسَ بْنِ سَلَامَةَ زَمَنَ فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: اجْمَعْ لِي نَفَرًا مِنْ قَوْمِكَ حَتَّى أُحَدِّثَهُمْ، فَبَعَثَ رَسُولًا إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَ جُنْدُبٌ وَعَلَيْهِ بُرْنُسٌ أَصْفَرُ، فَقَالَ: تَحَدَّثُوا بِمَا كُنْتُمْ تَحَدَّثُونَ بِهِ حَتَّى دَارَ الْحَدِيثُ، فَلَمَّا دَارَ الْحَدِيثُ حَسَرَ الْبُرْنُسَ عَنْ رَأْسِهِ، فَقَالَ: إِنِّي أَتَيْتُكُمْ وَلَا أُرِيدُ أَنْ أُخْبِرَكُمْ عَنْ نَبِيِّكُمْ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَعَثَ بَعْثًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، وَإِنَّهُمْ اتَّقَوْا فَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا شَاءَ أَنْ يَقْصِدَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ

(113/1)

الْمُسْلِمِينَ فَقَصَدَ لَهُ فَقَتَلَهُ، وَإِنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ التَّمَسَّ غَفْلَتَهُ، قَالَ: وَكُنَّا نَحَدِّثُ أَنَّهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَلَمَّا رَفَعَ عَلَيْهِ السَّيْفُ؛ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَتَلَهُ، فَجَاءَ الْبَشِيرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلَهُ أَوْ أَخْبَرَهُ، حَتَّى أَخْبَرَهُ خَبَرَ الرَّجُلِ كَيْفَ صَنَعَ، فَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «لِمَ قَتَلْتَهُ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْجَعَ فِي الْمُسْلِمِينَ، وَقَتَلَ فُلَانًا وَفُلَانًا، وَسَمَّى نَفَرًا وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ السَّيْفَ، فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْتَلْتَهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟»

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرْ لِي، فَقَالَ: «وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» قَالَ: فَجَعَلَ لَا يَزِيدُهُ عَلَى أَنْ يَقُولَ: فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ لَنَا جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عِنْدَ ذَلِكَ: أَظَلَّتْكُمْ فِتْنَةٌ مَنْ قَامَ لَهَا أَرَدْتُهُ، فَقُلْنَا: فَمَا تَأْمُرْنَا، أَصْلَحَكَ اللَّهُ، إِنْ دَخَلَ عَلَيْنَا مِصْرُنَا؟ قَالَ: ادْخُلُوا دُورَكُمْ، قَالَ: قُلْنَا: فَإِنْ دَخَلَ عَلَيْنَا دُورُنَا؟ قَالَ: ادْخُلُوا بُيُوتَكُمْ، قَالَ: قُلْنَا: فَإِنْ دَخَلَ عَلَيْنَا بُيُوتُنَا؟ قَالَ: ادْخُلُوا مَخَادِعَكُمْ، قُلْنَا: فَإِنْ دَخَلَ عَلَيْنَا مَخَادِعُنَا؟ قَالَ: كُنْ أَنْتَ عَبْدَ اللَّهِ الْمَقْتُولَ، وَلَا تَكُنْ عَبْدَ اللَّهِ الْقَاتِلَ

(114/1)

قال أبو بكر الخطيب: رواه مسلم عن أحمد بن الحسن بن خراش كذلك، ولا نعلم رواه عمرو بن عاصم الكلابي، عن معتمر بن سليمان .

18 - أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَلْمَانَ الْبَغْدَادِيُّ، بِهَا، ابْنَا أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خَيْرُونَ، ابْنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْقَاسِمِ التَّرْسِيُّ، ابْنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيِّ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ بَشْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مَالِكٍ، أَوْ مَالِكِ بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ فَصَبَحْنَا أَهْلَ مَاءٍ، فَبَدَرَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَبَوَّأَ لَهُ رَجُلٌ بِسِلَاحِهِ، فَقَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ فَقَتَلَهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَضِبَ، وَقَالَ:

(115/1)

" مَا بَالُ الرَّجُلِ يَقْتُلُ الرَّجُلَ بَعْدَ مَا يَقُولُ: إِنِّي مُسْلِمٌ! " وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ فِي نَاحِيَةِ فَقَامَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِيَدِهِ نَحْوَهُ وَأَعْرَضَ عَنْهُ، وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، أَبِي عَلَيَّ لِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا» .

19 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَاصِرٍ، وَحَبِيبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُفْرِيُّ، ابْنَا أَبُو مَنْصُورٍ مَحْمُودُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيِّ، ابْنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ

الْحُسَيْنِ، أَبْنَا سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الطَّبْرَانِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ، ثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ حَسَابٍ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ

(116/1)

حُمَيْدِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَرْفَعُهُ، قَالَ: «لَا يُعْجِبُكَ
رَحْبُ الدَّرَاعَيْنِ بِالْدَّمِ، فَإِنَّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ قَاتِلًا لَا يَمُوتُ، وَلَا يُعْجِبُكَ امْرُؤٌ كَسَبَ مَالًا مِنْ حَرَامٍ،
فَإِنَّ أَنْفَقَ مِنْهُ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ وَإِنْ أَمْسَكَهُ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَإِنْ مَاتَ وَتَرَكَهُ كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ» .
20 - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ السَّلَفِيُّ، أَبْنَا أَبُو الْفَتْحِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَدَّادُ، أَبْنَا عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ
عُمَرَ أَبُو سَهْلٍ الصَّقَّارُ، أَبْنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ فَارِسٍ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا

(117/1)

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ،
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: " إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعٌ: لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ
شَيْئًا وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَسْرِقُوا "
سلمة بن قيس الأشجعي عداذه في أهل الكوفة.

21 - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَالْمُبَارَكُ بْنُ عَلِيٍّ، أَبْنَا عَبْدُ الْقَادِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ.
وَأَبْنَا عَبْدُ الْحَقِّ، أَبْنَا عَمِّي، أَبْنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، أَبْنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ
حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، أَنَّ أَخَا لَأَبِي مُوسَى كَانَ يَتَسَرَّعُ فِي
الْفِتْنَةِ فَجَعَلَ يَنْهَاهُ وَلَا يَنْتَهِي، فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ أَرَى أَنَّ سَيَكْفِيكَ مِنِّي الْيَسِيرُ أَوْ

(118/1)

مِنَ الْمُوعِظَةِ دُونَ مَا أَرَى، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»، فَقِيلَ: هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ».

22 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَحَبِيبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ابْنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ابْنَا أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ابْنَا إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَأَلَ سَائِلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ، هَلْ لِلْقَاتِلِ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَأَلَمْ تَعَجَّبْ مِنْ شَأْنِهِ: مَاذَا تَقُولُ؟ ! فَأَعَادَ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ، فَقَالَ لَهُ: مَاذَا تَقُولُ؟ ! مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّى لَهُ التَّوْبَةُ! سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: " يَأْتِي الْمَقْتُولُ مُتَعَلِّقًا رَأْسُهُ بِأَحَدِي يَدَيْهِ مُتَلَبِّيًا قَاتِلَهُ بِيَدِهِ الْآخَرَى، تَشْخُبُ أَوْدَاجُهُ دَمًا حَتَّى يَأْتِيَ الْعَرْشَ، فَيَقُولُ الْمَقْتُولُ لِلَّهِ: رَبِّ، هَذَا قَتَلَنِي، فَيَقُولُ اللَّهُ، تَعَالَى، لِلْقَاتِلِ: تَعَسْتَ، وَيُذْهَبُ بِهِ إِلَى النَّارِ ".

(119/1)

23 - أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ابْنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ابْنَا أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ، ثنا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَأَبُو خَلِيفَةَ، قَالَا: ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ ح، وَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّشِيطِيُّ، قَالَا: ثنا جَامِعُ بْنُ مَطَرٍ، ثنا عَلْقَمَةُ بْنُ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا فُغُودًا عِنْدَ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ رَجُلٌ فِي عُنُقِهِ نِسْعَةٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا وَأَخِي كَانَا فِي جُبٍّ يَخْفِرَانِهِ، فَرَفَعَ الْمِنْفَارَ

(120/1)

فَضْرَبَ بِهِ رَأْسَ صَاحِبِهِ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اعْفُ عَنْهُ» فَأَبَى، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا وَأَخِي كَانَا فِي جُبٍّ يَخْفِرَانِهِ، فَرَفَعَ الْمِنْفَارَ فَضْرَبَ بِهِ رَأْسَ صَاحِبِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اعْفُ عَنْهُ» فَأَبَى، ثُمَّ قَامَ فَذَكَرَ مِثْلَ الْكَلَامِ،

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اعْفُ عَنْهُ» فَأَبَى، فَقَالَ: «أَتَقْتُلُهُ؟ فَإِنْ قَتَلْتَهُ كُنْتَ مِثْلَهُ» فَخَرَجَ بِهِ حَتَّى جَاوَزَ، فَنَادَاهُ: أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ قَتَلْتَهُ كُنْتَ مِثْلَهُ»، قَالَ: نَعَمْ، أَعْفُو عَنْهُ، فَخَرَجَ يَجْرُ نِسْعَتَهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا " .

24 - أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَبْنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَبْنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا هُوْدَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، ثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ حَمْرَةَ أَبِي عُمَرَ الْعَائِدِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: " شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حِينَ جَاءَ بِالرَّجُلِ الْقَاتِلِ فِي نِسْعَةٍ يُقَادُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَعْفُو؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَتَأْخُذُ الدِّيَةَ؟» قَالَ: لَا،

(121/1)

قَالَ: «فَتَقْتُلُهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاذْهَبْ بِهِ»، قَالَ: فَذَهَبَ بِهِ، وَتَوَلَّى مِنْ عِنْدِهِ، قَالَ: «تَعَالَ، أَتَعْفُو؟» مِثْلَ قَوْلِهِ الْأَوَّلِ وَقَالَ وَلِيُّ الْمَقْتُولِ مِثْلَ قَوْلِ الْأَوَّلِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا إِنَّكَ إِنْ عَفَوْتَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَبُوءُ بِإِثْمِكَ وَإِثْمِ صَاحِبِكَ» فَتَرَكَّهُ، قَالَ: فَأَنَا رَأَيْتُهُ يَجْرُ نِسْعَتَهُ " .

25 - أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَبْنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَبْنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُؤَيْنِ، ح، وَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْقَطْرَانِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَاشِدِ الْوَاسِطِيِّ، قَالَا: ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمٍ، حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ وَاثِلٍ الْحَضْرَمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ أَتَى بِرَجُلٍ قَتَلَ قَتِيلًا، فَدَفَعَ الْقَاتِلُ إِلَى وَلِيِّ الْمَقْتُولِ لِيَقْتُلَهُ، فَلَمَّا انْطَلَقَ بِهِ وَفِي عُنُقِهِ نِسْعَةٌ؛ قَالَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِحُجَلَسَائِهِ: «الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، وَذَكَرَ لَهُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

(122/1)

فَخَلَّى سَبِيلَهُ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ حِينَ خَلَّى سَبِيلَهُ وَهُوَ مُنْطَلِقٌ يَجْرُ نِسْعَتَهُ " قال إِسْمَاعِيلُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِحَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، فَقَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ أَشُوعَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَمَرَ ذَلِكَ الرَّجُلَ بِالْعَفْوِ،

(123/1)

فَكَأَنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ، فَلَمَّا قِيلَ لَهُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، خَلَّى عَنْهُ. 26 - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَالْمُبَارَكُ بْنُ عَلِيٍّ، ابْنَا عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ. وَأَبْنَا عَبْدَ الْحَقِّ، ابْنَا عَمِّي، قَالَا: ابْنَا الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، ابْنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا أَبُو النَّضْرِ، ثنا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: صَحَبَنَا النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتْنًا كَأَنَّهَا قِطْعُ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا ثُمَّ يُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا ثُمَّ يُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ أَقْوَامَ أَخْلَاقِهِمْ بَعْرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا يَسِيرٌ، أَوْ بَعْرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا» .

(124/1)

وَاللَّهُ، لَقَدْ رَأَيْنَاهُمْ صُورًا وَلَا عُقُولَ، أَجْسَامًا وَلَا أَخْلَامَ، فِرَاشَ نَارٍ وَذِبَابَ طَمَعٍ، يَغْدُونَ بِدِرْهَمَيْنِ وَيَرْوَحُونَ بِدِرْهَمَيْنِ، يَبِيعُ أَحَدُهُمْ دِينَهُ بِثَمَنِ الْعَنْزِ.

27 - أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ ثَابِتٍ، ابْنَا أَبِي، ابْنَا الْبُرْقَانِيِّ، ابْنَا الْإِسْمَاعِيلِيِّ، أَخْبَرَنِي ابْنُ نَاجِيَةَ، ثنا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، ثنا خَالِدٌ، عَنْ بَيَانَ، عَنْ وَبَرَةَ.

ح وَثَنَاهُ الْقَاسِمُ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بَيَانَ، عَنْ وَبَرَةَ، وَهَذَا حَدِيثُ ابْنِ نَاجِيَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، خَرَجَ عَلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ وَنَحْنُ نَرْجُو أَنْ يُحَدِّثَنَا حَدِيثًا حَسَنًا، فَبَادَرَنَا إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا تَقُولُ فِي الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ، وَاللَّهُ يَقُولُ: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ} [البقرة: 193] ؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: "

وَهَلْ تَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ، ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ؟ ! إِنَّمَا كَانَ مُحَمَّدٌ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ،
وَكَانَ الدُّخُولُ فِي

(125/1)

دِينِهِمْ فِتْنَةً، زَادَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: «وَلَيْسَ بِقِتَالِكُمْ عَلَى الْمَلِكِ»

اللفظ قريب والمعنى واحد.

28 - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبَا عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يُونُسَ، أَبَا الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ،
أَبَا أَحْمَدَ بْنَ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ
لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَمِينٍ كُوشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «سَتَكُونُ فِتْنَةٌ تَسْتَنْظِفُ الْعَرَبَ، قَتْلَاهَا فِي النَّارِ، اللِّسَانُ فِيهَا أَشَدُّ مِنْ وَقْعِ
السَّيْفِ» .

(126/1)

29 - أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ ثَابِتٍ، أَبَا أَبِي، أَبَا الْبُرْقَانِيِّ، أَبَا الْإِسْمَاعِيلِيِّ، ثَنَا الْقَاسِمُ، ثَنَا يُونُسُ
بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْمُفَرِّئُ، ثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، ثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيِّ،
قَالَ: قُطِعَ عَلَى الْمَدِينَةِ فِي بَعْثِ أَهْلِ الْيَمَنِ إِلَى قَوْمٍ فَاكْتَسَبَتْ فِيهِمْ، فَلَقِيَتْ عِكْرَمَةَ فَنَهَانِي
عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ
يُكْثِرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَأْتِي السَّهْمُ يُرْمَى بِهِ فَيُصِيبُ
أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أَوْ يُضْرَبُ فَيَقْتُلُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي
أَنْفُسِهِمْ} [النساء: 97]

30 - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَالْمُطَهَّرُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ، أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمْدٍ
الدُّونِيِّ، أَبَا أَحْمَدَ بْنَ الْحُسَيْنِ، أَبَا

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السُّنِّيِّ، أَبْنَا أَبُو اللَّيْثِ الْفَرَائِضِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوُكَيْعِيُّ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قُتِلَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَدُفِعَ الْقَاتِلُ إِلَى وَلِيِّ الْمَقْتُولِ، فَقَالَ الْقَاتِلُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَدْتُ قَتْلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِلْوَالِي: "أَمَا إِنَّهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا ثُمَّ قَتَلْتَهُ دَخَلْتَ النَّارَ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ، وَكَانَ مَكْتُوفًا بِنِسْعَةٍ، قَالَ: فَخَرَجَ الرَّجُلُ يَجُرُّ نِسْعَتَهُ، قَالَ: فَكَانَ يُسَمَّى: ذَا النَّسْعَةِ.

31 - أَخْبَرَنَا أَبُو مُوسَى، أَبْنَا أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الشُّرُوطِيُّ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو بَكْرٍ

أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ خَلَادٍ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثنا رَوْحٌ، هُوَ ابْنُ عُبَادَةَ، ثنا عُثْمَانُ الشَّحَّامُ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ، ثُمَّ تَكُونُ فِتْنَةٌ، أَلَا وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا، أَلَا وَالْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ فِيهَا، أَلَا وَالْمُضْطَجِعُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَاعِدِ، فَإِذَا نَزَلْتَ فَمَنْ كَانَ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، أَلَا وَمَنْ كَانَ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ، أَلَا وَمَنْ كَانَتْ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ تَعَالَى فِدَاكَ، أَرَأَيْتَ مَنْ لَيْسَتْ لَهُ غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ وَلَا إِبِلٌ، كَيْفَ يَصْنَعُ؟ قَالَ: «فَلْيَأْخُذْ سَيْفَهُ ثُمَّ لِيَعِمِدَ بِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ، ثُمَّ لِيَدُقَّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لِيَنْجُ إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاةَ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟» قَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَخَذَ بِيَدِي مُكْرَهًا حَتَّى يُنْطَلِقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفَيْنِ أَوْ إِحْدَى الْفِتْنَيْنِ، عُثْمَانُ شَكَّ، فَيَحْدِفُنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ فَيَقْتُلَنِي، مَاذَا يَكُونُ مِنْ شَأْنِي؟ قَالَ: «يَبْوءُ بِإِثْمِكَ وَإِثْمِهِ، فَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»

قال أبو موسى: «هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى شَرْطِ أَبِي دَاوُدَ، أَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ عَثْمَانَ الشَّحَامِ هَذَا» .

32 - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبْنَا عَبْدُ الْقَادِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَبْنَا الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، أَبْنَا أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَارِمٌ، ثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي السُّمَيْطُ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنَ الْحَيِّ، أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عُبَيْسًا أَوْ ابْنَ عُبَيْسٍ فِي أَنْاسٍ مِنْ بَنِي جُشَمٍ أَتَوْهُ، فَقَالَ لَهُ أَحَدُهُمْ: أَلَا تُقَاتِلُ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً؟ قَالَ: لَعَلِّي قَدْ قَاتَلْتُ حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةً، قَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وَلَا أَرَاهُ يَنْفَعُكُمْ، فَأَنْصِتُوا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " اغْزُوا بَنِي فُلَانٍ مَعَ فُلَانٍ، قَالَ: فَصُقَّتِ الرِّجَالُ، وَكَانَتِ النِّسَاءُ مِنْ وَرَاءِ الرِّجَالِ، ثُمَّ لَمَّا رَجَعُوا قَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، اسْتَغْفِرْ لِي غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، قَالَ: «هَلْ أَحَدَّثْتُ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرْ؛ يَعْنِي: لِي، غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، قَالَ: «هَلْ أَحَدَّثْتُ؟» قَالَ: لَمَّا هَزِمَ الْقَوْمُ أَذْرَكْتُ رَجُلًا بَيْنَ الْقَوْمِ وَالنِّسَاءِ، فَقَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ، أَوْ قَالَ: أَسْلَمْتُ فَقَتَلْتُهُ، قَالَ تَعَوُّذًا بِذَلِكَ حِينَ غَشِيَهُ

الرُّمْحُ، قَالَ: هَلْ شَقَقْتُ عَنْ قَلْبِهِ تَنْظُرُ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا فَعَلْتُ، فَلَمْ يَسْتَغْفِرْ لَهُ، أَوْ ذَاكَ قَالَ، قَالَ: وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اغْزُوا بَنِي فُلَانٍ مَعَ فُلَانٍ، فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْ لُحْمَتِي مَعَهُمْ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، اسْتَغْفِرْ لِي غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، قَالَ: «وَهَلْ أَحَدَّثْتُ؟» قَالَ: لَمَّا هَزِمَ الْقَوْمُ أَذْرَكْتُ رَجُلَيْنِ بَيْنَ الْقَوْمِ وَالنِّسَاءِ، فَقَالَا: إِنَّا مُسْلِمَانِ، أَوْ أَسْلَمْنَا فَقَتَلْتُهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَمَّا قَاتَلَ النَّاسَ إِلَّا عَنِ الْإِسْلَامِ، وَاللَّهِ لَا أَسْتَغْفِرُ لَكَ، أَوْ كَمَا قَالَ " قَالَ: فَمَاتَ بَعْدُ، فَدَفِنَتْهُ عَشِيرَتُهُ، فَأَصْبَحَ قَدْ نَبَذَتْهُ الْأَرْضُ، ثُمَّ دَفَنُوهُ وَحَرَسُوهُ ثَانِيَةً، فَنَبَذَتْهُ الْأَرْضُ، ثُمَّ قَالُوا: لَعَلَّ أَحَدًا جَاءَ وَأَنْتُمْ نِيَامُ فَأَخْرَجَهُ، فَدَفَنُوهُ ثَالِثَةً ثُمَّ حَرَسُوهُ، فَنَبَذَتْهُ الْأَرْضُ ثَالِثَةً، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ

أَلْقَوْهُ، أَوْ كَمَا قَالَ.

33 - أَخْبَرَنَا أَبُو زُرْعَةَ طَاهِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ، ابْنَا أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْهَيْثَمِ الْمُقَوِّمِيِّ، إِجَازَةً

(131/1)

إِنْ لَمْ يَكُنْ سَمَاعًا، ابْنَا أَبُو طَلْحَةَ الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي الْمُنْدِرِ الْخَطِيبُ، ابْنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ الْقَطَّانُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ مَاجَهَ، ثنا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ.

عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ السُّمَيْطِ بْنِ الشُّمَيْرِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى نَافِعُ بْنُ الْأَزْرَقِ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالُوا: هَلَكْتَ يَا عِمْرَانُ، فَقَالَ: مَا هَلَكْتُ، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: مَا الَّذِي أَهْلَكَنِي؟ قَالُوا: قَالَ اللَّهُ: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ} [الأنفال: 39] قَالَ: قَدْ قَاتَلْنَاهُمْ حَتَّى نَفَيْنَاهُمْ، فَكَانَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ، إِنْ شِئْتُمْ حَدِّثْتُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالُوا: وَأَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبَعَثَ جَيْشًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، فَلَمَّا لَقَوْهُمْ قَاتَلُوهُمْ قِتَالًا شَدِيدًا فَمَنْحُوهُمْ أَكْتَافَهُمْ، فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنْ لُحْمَتِي عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِالرُّمَحِ، فَلَمَّا غَشِيَهُ

(132/1)

قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنِّي مُسْلِمٌ، فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: هَلَكْتُ، قَالَ: «وَمَا الَّذِي صَنَعْتَ؟» مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ وَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي صَنَعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَهَلَا شَقَقْتَ بَطْنَهُ فَعَلِمْتَ مَا فِي قَلْبِهِ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَوْ شَقَقْتُ بَطْنَهُ كُنْتُ أَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِهِ؟ قَالَ: «فَلَا كُنْتُ قِيلَتْ مَا تَكَلَّمُ بِهِ، وَلَا كُنْتُ تَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِهِ»، قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ، فَدَفَنَاهُ

فَأَصْبَحَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ، فَقُلْنَا: لَعَلَّ عَدُوًّا نَبَشَهُ، وَدَفَنَاهُ ثُمَّ أَمَرْنَا غِلْمَانَنَا يَحْرُسُونَهُ، فَأَصْبَحَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ، فَقُلْنَا: لَعَلَّ الْغِلْمَانَ نَبَشُوهُ فَدَفَنَاهُ ثُمَّ حَرَسْنَاهُ بِأَنْفُسِنَا فَأَصْبَحَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ.

(133/1)

34 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَصْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَاسِمِيُّ، ابْنُ الْحَافِظِ أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغَازِي، ابْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ التُّسْتَرِيِّ، ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْقَاسِمِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْهَاشِمِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرِو اللَّوْلُكِيِّ، ثنا أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ، ثنا مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ الْحَرَّانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ دِهْقَانَ، قَالَ: كُنَّا فِي غَزْوَةِ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ بِذُلَيْقَةِ، فَأَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ فَلَسْطِينَ مِنْ أَشْرَافِهِمْ وَخِيَارِهِمْ يَعْرِفُونَ ذَلِكَ لَهُ، يُقَالُ لَهُ: هَانِي بْنُ كُلْثُومِ بْنِ شَرِيكِ الْكِنَانِيِّ، فَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَكْرِيَّا وَكَانَ يَعْرِفُ لَهُ حَقَّهُ، فَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَكْرِيَّا قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلَّا مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا، أَوْ مُؤْمِنٌ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا»

700 - فَقَالَ هَانِي بْنُ كُلْثُومٍ: سَمِعْتُ مَحْمُودَ بْنَ رَبِيعٍ يُحَدِّثُ ،

(134/1)

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا فَأَعْتَبَ بِقَتْلِهِ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا»

701 - قَالَ لَنَا خَالِدٌ: ثُمَّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَكْرِيَّا، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ مُعْنَقًا صَالِحًا مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا، فَإِذَا أَصَابَ دَمًا حَرَامًا بَلَغَ» .

وَحَدَّثَ هَانِي بْنُ كُلْثُومٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ رَبِيعٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِثْلَهُ سَوَاءً

رواه أَبُو دَاوُدَ كَذَلِكَ، وَقَالَ: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُبَارَكِ، ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ أَوْ غَيْرِهِ، قَالَ خَالِدُ بْنُ دَهْقَانَ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ يَحْيَى الْغَسَّانِي عَنْ قَوْلِهِ: «اعْتَبَطُ بِقَتْلِهِ» قَالَ:

(135/1)

«الَّذِينَ يَقَاتِلُونَ فِي الْفِتْنَةِ فَيَقْتُلُ أَحَدُهُمْ، فَيَرَى أَنَّهُ عَلَى هَدًى، لَا يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ» .
وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ: سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ يَقُولُ: «اعْتَبَطُ» يَصُبُّ دَمَهُ صَبًّا.
35 - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبَا عَبْدِ الْقَادِرِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبَا الْحَسَنِ بْنُ عَلِيٍّ، أَبَا أَحْمَدَ بْنَ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَعَقَّانُ، ثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ عَقَّانُ فِي حَدِيثِهِ: ثَنَا الْمُبَارَكُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرَةَ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى قَوْمٍ يَتَعَاطُونَ سَيْفًا مَسْلُولا، فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا، أَوْلَيْسَ قَدْ نَهَيْتُ عَنْ هَذَا؟» ثُمَّ قَالَ: «إِذَا سَلَ أَحَدُكُمْ سَيْفَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَإِذَا كَانَ يُنَاوِلُهُ أَخَاهُ فَلْيُغْمِدْهُ ثُمَّ يُنَاوِلْهُ إِيَّاهُ» .

(136/1)

36 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَلْمَانَ، أَبَا أَبُو الْفَضْلِ حَمْدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْحَدَّادُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا أَشَارَ الرَّجُلُ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَامِ فَهُمَا عَلَى حَرْفِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا قَتَلَهُ وَقَعَا فِيهِ جَمِيعًا» .

37 - أَخْبَرَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ عَلِيٍّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبَا عَبْدِ الْقَادِرِ بْنُ مُحَمَّدٍ.

وَأَبْنَا عَبْدُ الْحَقِّ، أَبْنَا عَمِّي، قَالَا: أَبْنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، أَبْنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا

(137/1)

مُوسَى، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ بَنَّةَ الْجُهَنِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَرَّ عَلَى قَوْمٍ فِي الْمَسْجِدِ، أَوْ فِي الْمَجْلِسِ، يَسْأَلُونَ سَيْفَهُمْ، يَتَعَاطُونَهِ غَيْرَ مَغْمُودٍ، فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ، أَوْلَمْ أَرْجُرْكُمْ عَنْ هَذَا؟ فَإِذَا سَلْتُمْ السَّيْفَ فَلْيَغْمِدْهُ الرَّجُلُ ثُمَّ لِيُعْطِهِ كَذَلِكَ» .

38 - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ السَّلْفِيُّ، أَبْنَا أَبُو الْفَتْحِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الْحَدَّادُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَارِثِ

(138/1)

الْمُعَلِّمُ، وَأَبُو الْقَاسِمِ لَاحِقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الْإِسْكَافُ، قَالُوا: أَبْنَا أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَزْدَادَ بْنِ دِيرَوَيْهِ الضَّرِيرُ، الْمَعْرُوفُ بِغُلَامِ مُحَسِّنٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الضَّبِّيُّ، ثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " يَا خَالِدُ، إِنَّهُ سَتَكُونُ أَحْدَاثٌ وَاجْتِلَافٌ وَفُرْقَةٌ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ الْمُقْتُولَ لَا الْقَاتِلَ، قَالَ مُوسَى فِي حَدِيثِهِ: فَافْعَلْ " .

(139/1)

39 - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، أَبْنَا عَبْدُ الصَّبُورِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْهَرَوِيُّ، أَبْنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَزْدِيُّ، أَبْنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرَّاحِيُّ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْبُوبٍ، ثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى السُّلَمِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْعَطَّارُ الْهَاشِمِيُّ، ثنا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ،
ثنا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ:
«مَنْ أَشَارَ عَلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ لَعَنَتْهُ الْمَلَائِكَةُ»
قال أبو عيسى: " وفي الباب: عن أبي بكرة، وعائشة،

(140/1)

وجابر، وهذا حديث حسن صحيح، غريب من هذا الوجه، يستغرب من حديث خَالِدِ الْحَدَّاءِ،
ورواه أيوب، عن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عن

(141/1)

أَبِي هُرَيْرَةَ نحوه ولم يرفعه، وزاد فيه: «وإن كان أخاه لأبيه وأمه»، أبنا بذلك قتيبة: ثنا حَمَادُ
بن زيد، عن أيوب ".

40 - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ السُّلَمِيُّ، أبنا أَبُو الْخَطَّابِ نَصْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَطْرِ الْقَارِي، أبنا أَبُو بَكْرٍ
أَحْمَدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ هَارُونَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيُّ، ثنا مُعَاذُ بْنُ
الْمُنَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَرْوَانَ، عَنْ
هُزَيْلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ
السَّاعَةِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ
كَافِرًا، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فَكَسَرُوا قَسِيَكُمْ، وَقَطَّعُوا
أَوْتَارَكُمْ، وَاضْرَبُوا بِسُيُوفِكُمُ الْحِجَارَةَ، فَإِنْ دَخَلَ عَلَى أَحَدٍ مِنْكُمْ بَيْتُهُ فَلْيَكُنْ كَخَيْرِ ابْنِي آدَمَ»

(142/1)

رواه أَبُو دَاوُدَ عن مسدد كذلك، ورواه أحمد.

41 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَلْمَانَ، ابْنَا أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خَيْرُونَ، ابْنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُونُسَ الْعَلَّافُ، وَأَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَادَانَ، قَالَا: ابْنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيِّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ، النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ، وَالْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ يُشْرِفُ

(143/1)

لَهَا تَسْتَشْرِفُ لَهُ، وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلَجًا أَوْ مَعَادًا فَلْيَعُدْ بِهِ .

42 - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ابْنَا عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَابْنَا عَبْدُ الْحَقِّ ابْنَا عَمِّي، قَالَا: ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ابْنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْرٍ الْحِمَاصِيُّ، ثنا ثَابِتُ بْنُ عَجْلَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا كَثِيرٍ الْمُحَارِبِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ خَرِشَةَ بِنَ الْخُرِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «سَتَكُونُ مِنْ بَعْدِي فِتْنَةٌ، النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ، وَالْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فَمَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ فَلْيَمْسِ بِسَيْفِهِ إِلَى صَفَاةٍ فَلْيَضْرِبْهُ بِهَا حَتَّى يَنْكَسِرَ، ثُمَّ لِيَضْطَجِعْ لَهَا حَتَّى تَنْجَلِيَ عَمَّا أَنْجَلَتْ» .

(144/1)

43 - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ السَّلَفِيُّ، ابْنَا أَبُو الْخَطَّابِ نَصْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَطْرِ الْقَارِي، ابْنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ رِزْقَوِيهِ، ابْنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الْمِصْرِيِّ، ثنا رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا اللَّيْثُ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِيِّ، عَنْ

بُكَيرُ بْنُ الْأَشَجِّ، أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُسَيْنِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عِنْدَ فِتْنَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةً، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي» ، قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي، أَوْ بَسَطَ يَدَهُ لِيَقْتُلَنِي؟ قَالَ: كُنْ كَابْنَ آدَمَ "

(145/1)

رواه أحمد، عن قتيبة بن سعيد، عن الليث بن سعيد، كذلك.

44 - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبْنَا عَبْدُ الْقَادِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَبْنَا الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، أَبْنَا أَحْمَدَ بْنَ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَامُ، حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةً، الْمُضْطَجِعُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْجَالِسِ، وَالْجَالِسُ خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي» قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَلْيَعْمِدْ إِلَى سَيْفِهِ فَلْيَضْرِبْ بِحَدِّهِ صَخْرَةً، ثُمَّ لِيَنْجُ إِنْ اسْتَطَاعَ النِّجَاةَ، ثُمَّ لِيَنْجُ إِنْ اسْتَطَاعَ النِّجَاةَ» .

(146/1)

45 - أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ غَانِمٍ بْنِ خَالِدٍ، أَبْنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، أَبْنَا مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثَنَا حَمْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُرَابَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا أَسْبَاطُ، يَعْنِي: الْهَمْدَانِيَّ، عَنْ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الْإِيمَانُ قَيْدُ الْفِتَنِ، لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ» .

(147/1)

46 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي، ابْنُ أَبِي الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا عِمْرَانُ الْقُطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ قَتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عَمِيَّةٍ يَنْصُرُ الْعُصْبَةَ وَيَغْضَبُ لِلْعُصْبَةِ، فَقَتَلَ جَاهِلِيَّةً» .

(148/1)

47 - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ السَّلْفِيُّ، ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ رَوْحُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الرَّازَانِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَحْمَدَ الْبَاطِرْقَانِيُّ، إِمْلَاءً، ابْنُ أَبِي الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الطَّبْرَانِيِّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، ابْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ بِسِلَاحٍ عَلَى أَخِيهِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ مِنْ يَدِهِ فَيَضَعُهُ فِي خُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ» صحيح متفق عليه رواه البخاري، عن مُحَمَّدٍ، ومسلم عن

(149/1)

ابن رافع، جميعاً عن عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

48 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَحَبِيبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ابْنُ مَحْمُودُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَبْدُ الْعَفَّارِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُؤَصِّلِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خِرَاشٍ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ شَرِكَ فِي دَمٍ حَرَامٍ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: آيِسٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ " .

49 - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ابْنُ عَبْدِ الصَّبُورِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْهَرَوِيُّ، ابْنُ مَحْمُودُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَزْدِيُّ، ابْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَرْوُذِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْبُوبٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ

عِيسَى، ثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيعٍ، قَالَا: ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ،
عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

(150/1)

بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ
قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ»

50 - وَبِهِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَلَمْ يَرْفَعْهُ
قَالَ أَبُو عِيسَى: «وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ» .

قال: «وفي الباب عن سعد، وابن عباس، وأبي سعيد، وأبي هريرة، وعقبة بن عامر، وابن
مسعود، وبريدة» .

(151/1)

51 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَحَبِيبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ابْنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ابْنَا أَحْمَدَ بْنُ
مُحَمَّدٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الْمَوْصِلِيُّ، ثَنَا الْمُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرَانَ الْمَوْصِلِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ وَالحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ

(152/1)

اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَتْلُ الْمُؤْمِنِ عِنْدَ اللَّهِ أَكْبَرُ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا» .
52 - أَخْبَرَنَا الْحَافِظُ أَبُو سَعْدٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الصَّائِغِ، ابْنَا أَبُو الْفَضْلِ

جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ، أَبَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الضَّبِّي، ثنا
 سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الطَّبْرَانِيِّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَانِيِّ،
 ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ الْحَرَانِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ
 إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَتُلُ الْمُؤْمِنُ أَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا»

(153/1)

قال الطبراني: «لم يروه عن إبراهيم إلا ابن إسحاق، تفرد به محمد بن سلمة» ، رواه النسائي
 عن محمد بن معاوية بن مالح، عن محمد بن سلمة، هو الحراني.
 53 - أَخْبَرَنَا أَبُو الطَّاهِرِ السَّلَفِيُّ، أَبَا أَبُو مُطِيعٍ، أَبَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ
 بْنِ سَعِيدِ الرَّازِيِّ، أَبَا أَبُو الْقَاسِمِ مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَرْفَةَ السَّمْسَارِ، بِبَغْدَادَ، ثنا أَبُو
 عِيسَى جَبْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيِّ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ
 يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
 «لَقَتُلُ الْمُؤْمِنُ أَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا» .

(154/1)

54 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَحَبِيبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَبَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَبَا أَحْمَدَ بْنُ
 مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمِ الرَّازِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ
 بْنُ مِهْرَانَ الْجَمَّالِ، ثنا عَطَاءُ بْنُ مُسْلِمٍ الْخَقَّافُ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي
 ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قُتِلَ قَتِيلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَا يُعْلَمُ
 قَاتِلُهُ، فَصَعِدَ مِنْبَرُهُ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَيْقَتُلُ قَتِيلٌ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، لَا يُعْلَمُ مَنْ قَتَلَهُ؟ لَوْ
 أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَجْمَعُوا عَلَى قَتْلِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ؛ لَعَذَّبَهُمُ اللَّهُ بِلاَ عَدَدٍ وَلَا حِسَابٍ» .

55 - أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَكَارِمِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْمُسْلِمِ بْنُ هِلَالٍ الدَّمَشْقِيُّ، أَبَا أَبُو
الْفَضْلِ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْمُؤَمِّلِ بْنِ الْحَسَنِ الْكَفَرطَابِيُّ، أَبَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ
الْقَاسِمِ بْنِ

(155/1)

أَبِي نَصْرِ التَّمِيمِيُّ، أَبَا أَبُو الْحَسَنِ خَيْثَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ حَيْدَرَةَ الْقُرَشِيِّ، بِدَمَشَقَ، ثَنَا أَبُو عَمْرٍو
أَحْمَدُ بْنُ حَارِثِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ، بِالْكُوفَةِ، أَبَا عَلِيٍّ بْنُ قَادِمٍ، ثَنَا عَطَاءُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ
الْمُسَيَّبِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: «لَوْ أَجْمَعَ أَهْلُ السَّمَاءِ وَأَهْلُ الْأَرْضِ عَلَى قَتْلِ امْرِئٍ مُؤْمِنٍ؛ لَعَذَّبَهُمُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ». .
56 - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبَا عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْيُوسُفِيُّ، أَبَا الْحَسَنِ بْنُ عَلِيٍّ،
أَبَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا
سُفْيَانُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُمْرَةَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَأَى رَأْسًا، فَقَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ إِذَا جَاءَهُ مَنْ يُرِيدُ

(156/1)

قَتَلَهُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ ابْنِ آدَمَ، الْقَاتِلُ فِي النَّارِ وَالْمَقْتُولُ فِي الْجَنَّةِ». .
57 - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَالْمُبَارَكُ بْنُ عَلِيٍّ، أَبَا عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَأَبَا عَبْدُ
الْحَقِّ، أَبَا عَمِّي، أَبَا الْحَسَنِ بْنُ عَلِيٍّ، أَبَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا
حَسَنُ، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحَارِثِ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ،
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنْ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا يَشْهَدَنَّ أَحَدُكُمْ قَتِيلًا لَعَلَّهُ أَنْ
يَكُونَ قَتِيلَ ظُلْمًا، فَيَنْزِلَ عَلَيْهِ السَّخَطُ». .

(157/1)

58 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي، أَبَا أَبُو الْفَضْلِ حَمْدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، أَبَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ، هُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ النَّضْرِ، عَنِ الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُعْجِبَنَّكَ رَحْبُ الدَّرَاعَيْنِ يَسْفِكُ الدِّمَاءَ، فَإِنَّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ قَاتِلًا أَوْ قَتِيلًا لَا يَمُوتُ، وَلَا يُعْجِبَنَّكَ امْرُؤٌ كَسَبَ مَالًا مِنْ حَرَامٍ، فَإِنَّهُ إِنْ أَنْفَقَهُ أَوْ تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ، وَإِنْ تَرَكَهُ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَإِنْ بَقِيَ مِنْهُ شَيْءٌ كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ» .

59 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي، أَبَا أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خَيْرُونَ، أَبَا الْحَسَنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخُرَاسَانِيِّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْخَلِيلِ، ثَنَا خَلْفُ بْنُ تَمِيمٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ، قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ: لَمَّا قُتِلَ

(158/1)

عُثْمَانُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، سَارَ عَلَيَّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَرْسَلَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ، فَأَبَى أَنْ يَأْتِيَهُ، فَقَالَ لِلرَّسُولِ: اذْهَبْ فَلْيَأْتِ طَائِعًا أَوْ كَارِهًا، فَرَجَعَ الرَّسُولُ إِلَى مُحَمَّدٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ بِكَ طَائِعًا أَوْ كَارِهًا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: اذْهَبْ فَأَخْبِرْهُ مَا أُحَدِّثُكَ، إِنْ شَاءَ بَعْدُ أَنْ آتِيَهُ أَتَيْتُهُ، أَخْبِرُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَعْطَانِي سَيْفًا، فَقَالَ: «قَاتِلْ بِهِ الْمُشْرِكِينَ مَا قُوتِلُوا، فَإِذَا رَأَيْتَ الْمُسْلِمِينَ، قَدْ أَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فَاْمَشْ بِسَيْفِكَ إِلَى أَحَدٍ، فَاضْرِبْ بِهِ حَتَّى يَنْكَسِرَ، ثُمَّ ارْجِعْ إِلَى بَيْتِكَ، فَاجْلِسْ فِيهِ حَتَّى تَأْتِيكَ يَدٌ خَاطِئَةٌ أَوْ مَنِيَّةٌ قَاضِيَةٌ» قَالَ: فَفَعَلْتُ، فَأَتَاهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ عَلَيٌّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: خَلَّ عَنْهُ.

(159/1)

60 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَحَبِيبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَبَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَبَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا أَبُو

مُسْهَرِ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ مُسْهَرٍ، ح، وَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَا: ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ دِهْقَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَكْرِيَّا، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا يَزَالُ الْمُسْلِمُ مُعْنَقًا صَالِحًا مَا لَمْ يُصَبَّ دَمًا حَرَامًا، فَإِذَا أَصَابَ دَمًا حَرَامًا بَلَغَ»

رواه أَبُو دَاوُدَ، عَنْ مَوْلَى بْنِ الْفَضْلِ الْحَرَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ دِهْقَانَ.
61 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَحَبِيبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَبْنَا مَحْمُودُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَبْنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ

(160/1)

أَيُّوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَاسِرٍ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْأَزْهَرِ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ، وَأَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ الصَّلَاةُ». 62 - أَخْبَرَنَا أَبُو رُشَيْدٍ حَبِيبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو غَالِبٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَاصِرِ بْنِ مَنْصُورٍ الْأَصْبَهَانِيَّانِ، بِهَا، أَبْنَا أَبُو مَنْصُورٍ مَحْمُودُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ الصُّوفِيِّ، أَبْنَا أَبُو الْحُسَيْنِ

(161/1)

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ فَاذِشَاهٍ، أَبْنَا أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الطَّبْرَانِيِّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنِ السُّمَيْطِ بْنِ السُّمَيْرِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً، فَحَمَلَ رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَلَمَّا غَشِيَهُ بِالرُّمْحِ؛ قَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ، فَقَتَلَهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي أَذْنَبْتُ فَاسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: حَمَلْتُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَلَمَّا غَشِيَهُ بِالرُّمْحِ؛ قَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ مُتَعَوِّذٌ، فَقَتَلْتُهُ،

فَقَالَ: «هَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى يَسْتَبِينَ لَكَ؟» قَالَ: وَيَسْتَبِينَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَيَسْتَبِينَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ «قَدْ قَالَ لَكَ بِلِسَانِهِ، فَلَمْ تُصَدِّقْهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ»، قَالَ: فَمَاتَ الرَّجُلُ فَدَفَنَاهُ، فَأَصْبَحَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَاتَيْنَا النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرْنَاهُ، فَقَالَ: "أَمَّا إِنَّهَا تَقْبَلُ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، أَرَادَ أَنْ يُعَلِّمَكُمْ تَعْظِيمَ الدِّمِ، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى سَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ، فَاَنْضِدُوا عَلَيْهِ مِنَ الْحِجَارَةِ"، فَفَعَلْنَا.

(162/1)

63 - أَخْبَرَنَا أَبُو مُوسَى، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ عَلِيٍّ، وَحَمَزَةُ بْنُ أَبِي الْفَتْحِ، ابْنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، ابْنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ، ثنا عُيَيْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ بْنِ التَّمَارِ، ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطِيَّةٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: "بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَرِيَّةَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ إِلَى أَنْاسٍ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ، فَلَقُوا رَجُلًا يُقَالُ لَهُ: مُرْدَاسٌ، وَمَعَهُ غَنِيمَةٌ لَهُ وَجَمَلٌ أَحْمَرٌ، فَلَمَّا رَأَوْهُمُ أَوَى بِمَا مَعَهُ إِلَى كَهْفٍ جَبَلٍ وَاتَّبَعَهُ أُسَامَةُ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ مُرْدَاسٌ أَقْبَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَتَلَهُ أُسَامَةُ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَيْفَ أَنْتَ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّمَا قَالَهَا مُتَعَوِّذًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَهَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ فَتَنَظَّرْتَ فِيهَا؟» ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: {تَبْنَعُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} [النساء: 94] الْآيَةَ "

(163/1)

رواه ابن لهيعة، عن عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، نحوه.

64 - أَخْبَرَنَا أَبُو مُوسَى، وَمُعَاوِيَةُ، وَحَمَزَةُ، ابْنَا الْحَسَنِ، ابْنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ فَرِحٍ، ثنا أَبُو عُمَرَ الْمُقْرِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ، عَنِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي

صَالِح، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَشَبَّتُوا أَنْزَلَتْ فِي رَجُلٍ مِنْ بَنِي مُرَّةَ بْنِ عَوْفٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ ذُبْيَانَ، يُقَالُ لَهُ: مُرْدَاسُ بْنُ نَهَيْكٍ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ فَدَكٍ، وَكَانَ مُسْلِمًا لَمْ يُسْلِمِ مِنْ قَوْمِهِ غَيْرُهُ، فَسَمِعُوا بِسَرِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تُرِيدُهُمْ، فَنَزَلَ مِنَ الْجَبَلِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَتَغَشَّاهُ أَسَامَةُ فَقَتَلَهُ وَاسْتَأَقَ غَنَمَهُ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِيهِ.

65 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَلْمَانَ، ابْنَا أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خَيْرُونَ، ابْنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْقَاسِمِ النَّرْسِيِّ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيِّ، ثنا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: كُنْتُ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَاشْتَدَّ غَضَبُهُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ أَضْرِبُ رَقَبَتَهُ؟ فَتَرَكَنِي فَلَمْ يُكَلِّمْنِي ثُمَّ لَقِينِي بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ: تَذْكُرُ

مَا قُلْتُ؟ قُلْتُ: مَا قُلْتُ؟ قَالَ: تَذْكُرُ يَوْمَ كُنْتُ عِنْدِي وَاشْتَدَّ غَضَبِي عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقُلْتُ لِي: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَضْرِبُ رَقَبَتَهُ؟ قَالَ: قُلْتُ نَعَمْ، وَالْآنَ إِنْ أَمَرْتَنِي فَعَلْتُ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: " لَيْسَ تِلْكَ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

66 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي، ابْنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خَيْرُونَ، ابْنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْقَاسِمِ النَّرْسِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيِّ، ثنا مُعَاذُ بْنُ أَبِي، ثنا أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُدَامَةَ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ، قَالَ: أَغْلَظَ رَجُلًا لِأَبِي بَكْرٍ

الصَّديق، فَقَالَ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، أَلَا أَضْرِبُ عَنْقَهُ؟ قَالَ: لَا، لَيْسَتْ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(166/1)

67 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَحَبِيبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَبْنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَبْنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الطَّبْرَانِيِّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيِّ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، وَمُوسَى بْنُ سَهْلٍ أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، قَالُوا: أَبْنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَمْ يُحَلِّ فِي الْفِتْنَةِ شَيْئًا حَرَّمَهُ قَبْلَ ذَلِكَ، مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَأْتِي أَخَاهُ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَأْتِيهِ بَعْدَ ذَلِكَ فَيَقْتُلُهُ» .

(167/1)

68 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَحَبِيبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَبْنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَبْنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا الْفَيْضُ بْنُ وَثِيقٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبُنَانِيُّ، عَنِ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " يَجِيءُ الْمَقْتُولُ آخِذَا قَاتِلَهُ وَأَوْدَاجُهُ تَشْحُبُ دَمًا عِنْدَ ذِي الْعِزَّةِ، فَيَقُولُ: رَبِّ، سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلَنِي؟ فَيَقُولُ: فِيمَ قَتَلْتَهُ؟ فَإِنْ قَالَ: قَتَلْتُهُ لَتَكُونَ الْعِزَّةُ لِفُلَانٍ: قَالَ: هِيَ لِلَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ " .

(168/1)

69 - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ السَّلَفِيُّ، أَبْنَا أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْمُقَرِّي، وَأَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّبِيعِي، وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الطُّرَيْشِيُّ، وَأَبُو

يَاسِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَيَّاطُ، ثنا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ بَشْرَانَ، أبنا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيُّ، ثنا أَبُو يَحْيَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زَكْرِيَّا بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي مَيْسَرَةَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ

(169/1)

مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَلَا يُؤْخَذُ أَحَدُكُمْ بِجَرِيرَةٍ ابْنِهِ وَلَا بِجَرِيرَةِ أَبِيهِ» .
70 - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ السَّلْفِيُّ، أبنا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ أَشْتَةَ، أبنا أَبُو سَعِيدٍ النَّقَّاشُ، أبنا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ عَبَّادٍ، ثنا حَسَّانُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُجَاشِعِيُّ، ثنا

(170/1)

أَبُو مُحَمَّدٍ حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ أَعْتَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ مَنْ قَتَلَ فِي حَرَمِ اللَّهِ، أَوْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، أَوْ قَتَلَ بِذُحُولِ الْجَاهِلِيَّةِ» .

(171/1)

71 - أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أبنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أبنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ، ثنا أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيُّ، وَأَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ الْقُرَشِيُّ، وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَيَابِيُّ، قَالُوا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَائِدٍ، ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيلَانَ أَبُو مُعَيْدٍ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ حَجَرٍ، عَنْ أَبِي الْغَادِيَةِ الْمُزَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «سَتَكُونُ بَعْدِي فِتْنٌ شَدَادٌ، خَيْرُ النَّاسِ فِيهَا مُسْلِمُو أَهْلِ الْبَوَادِي، الَّذِينَ لَا يَنْدَوْنَ مِنْ دِمَاءِ النَّاسِ وَلَا أَمْوَالِهِمْ شَيْئًا» .

72 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَحَبِيبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَبْنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَبْنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ،

(172/1)

ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ التَّسَائِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ سَيَّارٍ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ الْأَزْهَرِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي مَسِيرٍ، فَخَفَقَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَأَخَذَ رَجُلٌ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، فَاثْبَتَهُ الرَّجُلُ فَفَرَعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَرَوْعَ مُسْلِمًا» .

(173/1)

73 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي، أَبْنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَيُّوبَ، أَبْنَا أَبُو طَاهِرٍ عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرِ الْمُؤَدَّبِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الصَّوَّافِ، ثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عُدَيْسَةَ بِنْتِ أَهْبَانَ بْنِ صَيْفِيٍّ، قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ عَلَيَّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الْبَصْرَةَ جَاءَ إِلَيَّ أَبِي فَقَامَ عَلَى الْبَابِ فَأَخَذَ بَعْضَادَتِي الْبَابَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، قَالَ: عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ: أَلَا تَخْرُجُ فَتُعِينُنِي عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ؟ قَالَ: بَلَى، إِنَّ شِئْتَ، يَا جَارِيَّةُ، نَاوِلِينِي السَّيْفَ، فَنَاوَلْتُهُ السَّيْفَ فَوَضَعَهُ فِي حُجْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي وَابْنَ عَمِّكَ أَمَرَنِي: إِذَا كَانَ قِتَالُ بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ أَتَّخِذَ سَيْفًا مِنْ خَشَبٍ، وَاسْتَلَّ وَهُوَ فِي حُجْرِهِ، فَقَالَ: إِنَّ شِئْتَ خَرَجْتُ مَعَكَ بِهِذَا، قَالَ: لَا حَاجَةَ لَنَا فِيكَ، وَانْصَرَفَ

(174/1)

رواه الترمذي، عن علي بن حجر، عن إسماعيل بن إبراهيم.
ورواه ابن ماجه، عن مُحَمَّد بن بشار، عن صفوان بن عيسى، كلاهما عن عَبْدِ اللَّهِ بن عبيد.

(175/1)

وقال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ» .
74 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي، أَبَا أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خَيْرُونَ، أَبَا الْحَسَنِ
بُنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْخُرَّاسَانِيِّ، ثَنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنُ
الْحَسَنِ، ثَنَا عَفَّانُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ
عُرْفُطَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «يَا خَالِدُ، إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةً وَفُرْقَةً
وَاخْتِلَافٌ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ الْمَقْتُولَ لَا الْقَاتِلَ فَافْعَلْ»

رواه الطبراني، عن علي بن عبد العزيز، عن عفان، وعن علي بن عبد العزيز، وأبي مسلم
الكشي، عن حجاج بن المنهال، وعن المقدم بن داود، عن أسد بن موسى، كلهم عن حماد
بن سلمة.

75 - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَالْمُبَارَكُ، أَبَا عَبْدِ الْقَادِرِ، وَأَبَا عَبْدِ الْحَقِّ، أَبَا عَمِّي، أَبَا الْحَسَنِ بْنُ
عَلِيٍّ،

(176/1)

أَبَا أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ أَبِي
الصَّلْتِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: إِنَّ عَلِيًّا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بَعَثَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ
يَجِيءُ بِهِ، وَقَالَ: مَا خَلَقَكَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: دَفَعَ إِلَيَّ ابْنُ عَمِّكَ؛ يَعْنِي: النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَيْفًا، فَقَالَ: «قَاتِلْ بِهِ مَا قُوتِلَ الْعَدُوُّ، فَإِذَا رَأَيْتَ النَّاسَ يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا،
فَاعْمِدْ بِهِ إِلَى صَخْرَةٍ فَاضْرِبْهُ بِهَا، ثُمَّ الزَّمْ بَيْتَكَ حَتَّى تَأْتِيكَ قَاضِيَةٌ، أَوْ يَدُ خَاطِئَةٍ»، قَالَ:
خُلُّوا عَنْهُ.

76 - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَالْمُبَارَكُ بْنُ عَلِيٍّ، أَبَا عَبْدِ الْقَادِرِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَأَبَا عَبْدِ الْحَقِّ، أَبَا عَمِّي، أَبَا الْحَسَنِ بْنُ عَلِيٍّ، أَبَا أَحْمَدَ بْنَ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْرٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عَجَلَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا كَثِيرٍ الْمُحَارِبِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ خَرِشَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِي فَتْنَةٌ، النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ، وَالْقَاعِدُ خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فَمَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ؛ فَلْيَمْشِ بِسَيْفِهِ إِلَى صَفَاةٍ فَيَضْرِبْهُ بِهَا حَتَّى يَنْكَسِرَ، ثُمَّ لِيَضْطَجِعْ لَهَا حَتَّى تَنْجَلِيَ عَمَّا انْجَلَتْ» .

(177/1)

77 - وَبِهِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، يَقُولُ: إِنَّ عَلِيًّا بَعَثَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ يَجِيءُ بِهِ، وَقَالَ: مَا خَلَفَكَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: دَفَعَ إِلَيَّ ابْنُ عَمِّكَ؛ يَعْنِي: النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَيْفًا، فَقَالَ: «قَاتِلْ بِهِ مَا قُوتِلَ الْعَدُوُّ، فَإِذَا رَأَيْتَ النَّاسَ يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَأَعِمِدْ بِهِ إِلَى صَخْرَةٍ فَاضْرِبْهُ بِهَا، ثُمَّ الزِّمْ بَيْتَكَ حَتَّى تَأْتِيكَ قَاضِيَةٌ، أَوْ يَدَّ خَاطِئَةٌ» ، قَالَ: خَلُّوا عَنْهُ.

78 - وَبِهِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبُو عُمَرَ، ثَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيُّ، قَالَ: بَعَثَنَا يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ دَخَلْتُ عَلَى فُلَانٍ، نَسِيَ زِيَادُ اسْمَهُ، فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَنَعُوا مَا صَنَعُوا، فَمَا تَرَى؟ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ: " إِنْ أَدْرَكْتُ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْفِتَنِ فَأَعِمِدْ إِلَى أَحَدٍ فَاكْسِرْ بِهِ حَدَّ سَيْفِكَ، ثُمَّ اقْعُدْ فِي بَيْتِكَ، قَالَ: فَإِنْ دَخَلَ عَلَيْكَ أَحَدٌ إِلَى الْبَيْتِ؛ فَقُمْ إِلَى الْمَخْدَعِ، فَإِنْ دَخَلَ عَلَيْكَ الْمَخْدَعُ؛ فَاجْتُ عَلَى رُكْبَتَيْكَ، وَقُلْ: بُوَ يَأْتِمِي وَإِثْمُكَ

(178/1)

فَتَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ " ، فَقَدْ كَسَرْتُ حَدَّ سَيْفِي فَقَعَدْتُ فِي بَيْتِي .

79 - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَنْصُورٍ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ الْمُوصِلِيُّ، ابْنُ ابْنِ الطُّيُورِيِّ، ابْنُ الْعَتِيقِيِّ، ابْنُ النَّسَوِيِّ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا حَبَّانُ، ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ابْنُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ لَهُ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، كَيْفَ تَفْعَلُ إِذَا جَاعَ النَّاسُ حَتَّى لَا تَسْتَطِيعَ أَنْ تَقُومَ مِنْ فِرَاشِكَ إِلَى مَسْجِدِكَ وَمِنْ مَسْجِدِكَ إِلَى فِرَاشِكَ؟» فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «تَعَفَّفْ» ، ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ إِذَا مَاتَ النَّاسُ حَتَّى يَكُونَ الْبَيْتُ بِالْوَصِيفِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «تَصْبِرُ» ، قَالَ: «كَيْفَ تَعْمَلُ إِذَا اقْتَتَلَ النَّاسُ حَتَّى يَغْرُقَ حَجَرُ الرِّيتِ؟»

(179/1)

قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «تَأْتِي مَنْ أَنْتَ مِنْهُ» ، فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَتَى عَلَيَّ؟ قَالَ: «تَدْخُلُ بَيْتَكَ» ، قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ أَتَى عَلَيَّ، قَالَ: «إِنْ خَشِيتَ أَنْ يُنْهَكَ شِعَاعُ السَّيْفِ؛ فَأَلْقِ طَائِفَةً رِذَائِكَ عَلَى وَجْهِكَ يَبُؤُ بِأَثْمِكَ وَإِثْمِهِ» ، فَقُلْتُ: أَفَلَا أَحْمِلُ السَّلَاحَ؟ فَقَالَ: «إِذَا تَشَرَّكَهُ» .

80 - وَبِهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، قَالَ: مَرَرْنَا بِالرَّبَذَةِ، فَإِذَا فُسْطَاطٌ وَحِبَاءٌ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: لِمُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، أَلَا تَخْرُجُ إِلَى النَّاسِ، فَإِنَّكَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ بِمَكَانٍ يُسْمَعُ مِنْكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " إِنَّهُ سَتَكُونُ فِتْنَةٌ وَفُرْقَةٌ، فَاضْرِبْ بِسَيْفِكَ عُرْضَ أَوْ عُرْضَ أَحَدٍ، وَاكْسِرْ نَبْلَكَ، وَاقْطَعْ وَتَرَكَ، وَاقْعُدْ فِي بَيْتِكَ، قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ مَا أَمَرَنِي، وَإِذَا بِسَيْفٍ مُعَلَّقٍ بِعُمُودٍ

(180/1)

الْفُسْطَاطِ فَأَنْزَلَهُ فَسَلَّهُ، فَإِذَا سَيْفٌ مِنْ خَشَبٍ، ثُمَّ قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ بِسَيْفِي مَا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهَذَا أُعِدُّهُ أَهْيَبُ بِهِ النَّاسَ.

81 - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَنْصُورٍ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ، ابْنُ الْمُبَارَكِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ أَحْمَدَ، ابْنُ أَبِي الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الْعَتِيقِيِّ، ابْنُ أَبِي يَعْقُوبَ إِسْحَاقُ بْنُ سَعْدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ سُفْيَانَ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا حَبَّانُ، ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، ابْنُ مَعْمَرٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ وَابِصَةَ الْأَسَدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: إِنِّي لِبِالْكُوفَةِ فِي دَارِي، إِذْ سَمِعْتُ عَلَى بَابِ الدَّارِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، أَلَلِجُ؟ فَقُلْتُ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، فَلَجَّ، فَلَمَّا دَخَلَ إِذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَيُّ سَاعَةِ زِيَارَةٍ هَذِهِ؟ وَذَلِكَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، قَالَ: طَالَ عَلَيَّ النَّهَارُ فَذَكَرْتُ مَنْ أَتَحَدَّثُ إِلَيْهِ، قَالَ:

(181/1)

فَجَعَلَ يُحَدِّثُنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَحَدْتُهُ، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنِي، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «تَكُونُ فِتْنَةٌ، النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمُضْطَجِعِ، وَالْمُضْطَجِعُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَاعِدِ، وَالْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ الرَّكِبِ، وَالرَّكِبُ خَيْرٌ مِنَ الْجَارِي، قَتَلَهَا كُلُّهَا فِي النَّارِ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَتَى ذَلِكَ؟ قَالَ: «ذَلِكَ أَيَّامُ الْهَرَجِ»، قَالَ: قُلْتُ: وَمَتَى أَيَّامُ الْهَرَجِ؟ قَالَ: «حِينَ لَا يَأْمَنُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ»، قَالَ: قُلْتُ: فَبِمَ تَأْمُرُنِي إِذَا أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ ، قَالَ: «اكَفُفْ نَفْسَكَ وَبِدَكَ، وَادْخُلْ دَارَكَ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ دَارِي؟ قَالَ: «فَادْخُلْ بَيْتَكَ»، قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي؟ قَالَ: «فَادْخُلْ مَسْجِدَكَ»، ثُمَّ اصْنَعْ هَكَذَا ثُمَّ قَبْضَ بِيَمِينِهِ عَلَى الْكُوعِ، وَقُلْ: رَبِّي اللَّهُ حَتَّى تُقْتَلَ عَلَى ذَلِكَ ".

(182/1)

82 - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَبَا عَبْدِ الصَّبُورِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْهَرَوِيُّ، أَبَا مَحْمُودُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَزْدِيُّ، أَبَا عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَرَّاحِيَّ، أَبَا مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْبُوبٍ الْمَرْوَزِيَّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، ثنا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، ثنا أَبُو الْحَكَمِ الْبَجَلِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرَانِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَأَهْلَ الْأَرْضِ اشْتَرَكُوا فِي دَمِ مُؤْمِنٍ؛ لَأَكْبَهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ»

قال أبو عيسى: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ»، وأبو الحكم البجلي هو: عبد الرحمن بن أبي نعم.

83 - أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصُّوفِيَّ، أَبَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَدَّادُ الْمُقْرِيَّ، أَبَا أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ خَلَادٍ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ التَّمِيمِيَّ، ثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِيَّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَعْقُوبَ الْمَعَاوِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ

(183/1)

رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «اللَّهُ أَضَنُّ بِدَمِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِكَرِيمَةِ مَالِهِ حَتَّى يَقْبِضَهُ عَلَى فِرَاشِهِ» .

84 - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَنْصُورٍ بْنُ الْمُوصِلِيِّ، أَبَا الْمُبَارَكُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، أَبَا أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْعِنَيْيَّ، أَبَا أَبُو يَعْقُوبَ إِسْحَاقُ بْنُ سَعْدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ سُفْيَانَ، ثنا جَدِّي، ثنا حَبَّانُ، أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، أَبَا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: لَقِيَ الْحَنْتَفُ بْنُ السَّجْفِ حُبَيْشَ بْنَ دَلْجَةَ فِي أَهْلِ الشَّامِ بِالرَّبَذَةِ فَقَاتَلَهُمْ فَهَزَمَهُمْ، ثُمَّ دَخَلَ الْحَنْتَفُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيَ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ، مَا يُبْطِئُ بِكَ عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ؟ أَلَمْ يَكُنْ أَخَاكَ قَدِيمًا؟ فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ أَبْطَأُوا عَنْهُ لِإِبْطَانِكَ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ وَضَعَ يَدَهُ فِي قَقَّةٍ، وَهَلْ تَدْرِي مَا قَقَّةٌ؟ قَالَ:

(184/1)

لا، قَالَ: أَلَمْ تَرَ الْمَرْأَةَ تُرْضِعُ وَلَدَهَا حَتَّى إِذَا رَوِيَ أَوْ شَبَعَ سَلَجَ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي فِيهِ، قَالَتْ أُمُّهُ: قَقَّةٌ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَكُونَنَّ مِثْلَ الْجَمَلِ الرَّدَاحِ، وَهَلْ تَدْرِي مَا الْجَمَلُ الرَّدَاحُ؟ قَالَ: لا، قَالَ: هُوَ الْبَعِيرُ يَخْلُو فَيَبْرُكُ فَلَا يَبْرُحُ مَبْرَكًا بِهِ حَتَّى يُنْحَرَ فِيهِ، فَإِنِّي مِثْلُ ذَلِكَ الْجَمَلِ، أَلَزِمَ بَيْتِي حَتَّى يَأْتِيَنِي مَنْ يَنْحَرُنِي فِيهِ، أَوْ يَجْتَمِعُ النَّاسُ عَلَى رَجُلٍ، فَإِنِ اجْتَمَعُوا كُنْتُ فِي صَالِحِ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنِ افْتَرَقُوا لَمْ أَجَامِعْهُمْ عَلَى فُرْقَتِهِمْ، وَلَا أَعْمَلُ عَلَى رَجُلَيْنِ بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً إِلَّا سَأَلَهُ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ أَقَامَ أَمْرَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ أَضَاعَهُ؟ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيُسْأَلُ عَنْ أَهْلِهِ؛ أَقَامَ أَمْرَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ أَضَاعَهُ؟» .

(185/1)

85 - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ السَّلَفِيُّ، ابْنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْمُبَارَكُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّيْرَفِيِّ، ابْنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْفَضْلِ الْأَرْجِيُّ، ابْنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُفِيدُ،

(186/1)

ثَنَا أَبُو بَشِيرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمَادٍ الْأَنْصَارِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِالْدُّوَلَابِيِّ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ الرَّمَادِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: قَالَ مَرْوَانُ لِابْنِ عُمَرَ: هَلُمَّ أَبَايَعُكَ؛ لَأَنَّكَ سَيِّدُ الْعَرَبِ وَابْنُ سَيِّدِهَا، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: كَيْفَ أَصْنَعُ بِأَهْلِ الْمَشْرِقِ، وَاللَّهِ مَا أَحَبُّ أَنَّهَا دَانَتْ لِي سَبْعِينَ سَنَةً، وَأَنَّهُ قُتِلَ فِي سَبْيِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَخَرَجَ مَرْوَانُ وَهُوَ يَقُولُ:

إِنِّي أَرَى فِتْنَةً تَغْلِي مَرَاجِلَهَا ... وَالْمُلْكُ بَعْدَ أَبِي لَيْلَى لِمَنْ غَلَبَا
آخر الكتاب، والحمد لله وحده.

عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَحُولَنَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ مِلْءُ كَفٍّ مِنْ دَمٍ يَهْرِيْقُهُ كَأَنَّمَا يَذْبَحُ دَجَاجَةً، كُلَّمَا تَقَدَّمَ لِبَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يُدْخِلَ بَطْنُهُ إِلَّا طَيِّبًا، فَإِنَّ أَوَّلَ مَا يَنْتَنُ مِنَ الْإِنْسَانِ بَطْنُهُ» .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا» .
هنا انتهى الكلام.